

٤. الوجيز في شرح القواعد الفقهية (من القاعدة العاشرة إلى

القاعدة الثالثة عشرة) | الشيخ عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله - 00:00:00

الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم اما بعد نعم القاعدة العاشرة لا مصاغ للاجتihad في مورد اللص قاعدة الاجتهاد في اصطناع الفقهاء ضد غاية الجود والطاقة لتحصيل الحكم الشرعي من دليله الشرعي - 00:00:15

ومعنى القاعدة ان الاجتهاد يكون في القضايا التي لم يرد في الشريعة الاسلامية نص صريح بحكمها. اما ما ورد النص الصريح بحكمه فلا يجوز الاجتهاد فيهم. لان الغرض من الاجتهاد تحصيل الحكم الشرعي فاذا كان حاصله في النص فلا حاجة للاجتihad - 00:00:36

ولان الاجتهاد اذا وصلنا اوصلنا الى ذات الحكم الوارد في النص فالمعول عليه هو النص اذا كان الاجتهاد حكم النص. يعني مثلا كان الاجتهاد مبنيا على قياس. وعندما نص المعول عليه ماذا؟ المعتمد عليه هو النص وليس الاجتهاد. المعول - 00:00:56

اعتمد يعني اذا كان هناك نص واجتهاد والاجتهاد يوافق النص لا نحتاج الى ماذا؟ الى الاجتهاد. انما نحتاج الى النص. فالمعول عليه هو النص. وما ورد فيه من حكم وليس الاجتهاد. المعول عليه هو النص وما ورد فيه من حكم. المعتمد عليه هو النص وماذا؟ والحكم الذي ورد في النص. وليس الاجتهاد. الاجتهاد هنا لا يعتمد عليه - 00:01:16

كونوا تحولوا الى الاجتهاد من نوع العبث من النوع العبث غير المستساغ. يعني غير الجائز والمراد بالنص نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وما ثبت بالاجماع الشرعي ادي المرة دي بالنص. نصوص القرآن الكريم - 00:01:40

نعم والسنة النبوية المطهرة. وما ثبت بالاجماع. يعني الكتاب والسنة والاجماع. هذا معنى القاعدة يعني. نعم لا مساوغ اي لا ما قلنا المساوغة وماذا تجويز. لا تجويز للاجتihad في مورد النص - 00:01:59

ليش فيها تبع النص؟ هذا معنى قاعدة بالضبط. لا اجتihad مع النص. لا اجتihad مع النص. الاجتهاد مع النص والقياس مع النص يسمونه قياسا فاسد الاعتبار من من وجوه من قواعد القياس ان يكون القياس في مقابل النص يسمونه قياس فاسد الاعتبار - 00:02:15

ببعض الامثلة عن الاجتهاد في مورد النص؟ نعم. لا اجتihad مع الضبط. بالضبط. نفس القاعدة بالضبط لكن اسلوب ورد الناس في تحريم الربا فلا يجوز الاجتهاد في حله. وورد في النص بان للذكر مثل حظ الانثيين في الميراث - 00:02:36

لا يجوز الاجتهاد بهذه الميراث الذكرى مثل ميراث الانثى والناس وردوا بالقصاص من القاتل عمدا اذا كان بالغاً وطلب القصاص ولي ولا مساغ للاجتihad بعدم وجوب فلا جواز للاجتihad بعدم وجود قصص - 00:02:58

انا بشغل الجواز اذا طلبه ولي قادر. والناس ورد بتحريم القمار فلا يجوز الاجتهاد بحله بحجة زيادة موارد الدولة المالية يقول من منا ان نفتح دكاكين للقمار حتى تزيد موارد دخل - 00:03:22

دخل الدولة يعني. يزيد دخل الدولة الاسلامية. نعم وهذه الاجتهادات التي يريد اصحابها الوصول الى ما يخالف الاحكام الشرعية التي وردت بها النصوص الشرعية اجتihad غير مقبولة لان مثار الاجتهاد مقيد بعدم وجود الناس - 00:03:41

موارد جمع مورد. والمورد ما يرد يأتي. ما يلد الى الدولة من مال اليوم يقولون هذا سيفتح الباب لكي تزيد موارد الدولة الاموال التي تأتي الى الدولة. نعم القاعدة الحادية عشر الاجتهاد لا ينقض بمثله - 00:04:03

يعني يبطل لينقض بمثلي سواء كان من قبلي من قبل من المجتهد نفسي جزاك الله خير. من قبل المجتهد نفسي او من قبل غيري مجتهد اخر. فهمت؟ نعم القاعدة في المسائل الاجتهادية التي يصوغ فيها الاجتهاد اذا اجتهد فيها المجتهد وخرج فيها براء زائل فلا ينقص - [00:04:38](#)

باجتهاد اخر سائغا مثل الاجتهاد الاول كما لو حكم حاكم في قضية باجتهاده بحكم معين ثم تبدل اجتهاده فيها فلا يجوز له ان ينقض حكمه الاول ليحكم باجتهاده الثاني الذي هو مثل الاول من حيث انه اجتهاد زائر - [00:05:05](#)
يا جماعة انا مثلي الاول المثلية ليست في الحكم وليس مثل هو في الحكم مختلف عنه في الحكم لكن مثله من حيث ماذا؟ من حيث ماذا انه اجتهاد صالح اجتهاد جائز - [00:05:29](#)

فاذن له في الاجتهاد الاول. الاجتهاد الاول كان مأذونا وعندنا قاعدة اخرى ستأتي معنا ان المأذون فيه ليس بضمنون. فاذا اذنه في الاجتهاد الاول فلا يضمن ماذا؟ لا يضمن له بالاجتهاد. لا يلزمه نقض الاجتهاد - [00:05:42](#)
ايضا من الحكمة في هذا ما الحكمة في هذا؟ استقرار الاحكام. استقرار الاحكام. يعني مثلا لو ان القاضي حكم بحل عقد من العقود ثم بعد ذلك اختلف اجتهاد الفراع ان هذا العقد لا يجوز. من العقود المعاصرة المستجدة - [00:05:58](#)
سيضطر القاضي الى ان يبحث عن كل الذين تحاكموا اليه. واحل لهم هذا العقد لينقض اجتهاد لينقض حكمه. وده فيه مشقة عظيمة على الناس وعلى وعلى القاضي نعم لا يجوز لحاكم اخر ان ينقض باجتهاده ما حكم به الحاكم الاول باجتهاده. طيب هل هذه القاعدة لها استثناء - [00:06:18](#)

الذي القاعدة لها استثناء؟ نعم لها استثناء. من استثناء فيها؟ اذا حكم حاكم باجتهاد لا وجه له فيه يعني اذا اخطأ الحاكم في اجتهاده. والخطأ نوعان يخطئ بان ان يحكم بقول غير معتبر - [00:06:42](#)
قولي ماذا؟ غير معتبر قول ضعيف جدا قول شافع. نعم. او يخطئ في ماذا في اثبات الحكم. يعني ايه ما يخطئ؟ في الحكم نفسه انه افتي بقول غير معتبر او حكم بقول غير معتبر. او يخطئ في ماذا في اثبات الحكم - [00:07:00](#)
يحكم مثلا بشهود ليس عدولا. ثم تبين له انها شهود ماذا؟ كذب فسقى انت يالا في هذه الحال لابد ان ينقل اجتهاده. نعم لانه لا امتياز لاجتهاده على اجتهاد القاضي الاول. يعني لا يجوز لقاضي اخر ان ينقل الشهادة القاضي الاول - [00:07:18](#)
ما دام كلامهما من الاجتهادات السائغة المقبولة. ما دامك الى هنا. انظر قال متى اشترت ماذا؟ اشترت ماذا الشرط الذي ذكرناه ما هو الشرط الذي ذكرناه؟ ان تكون مقبولا. سائغ مقبول - [00:07:41](#)

نفس المعنى يعني شخص مثلا حكم بجواز بيع النبيذ لانه خمر ليس خمر نعم دليل هذه القاعدة وحكمتها ودليل هذه القاعدة الاجماع وما سار عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقد حكم ابو بكر رضي الله عنه في مسائل وخالفه - [00:07:56](#)
عمر رضي الله عنه فيها ولم ينقض حكمه وعلته بانه ليس ليس الاجتهاد الثاني باقوى من الاول وانه يؤدي الى ان لا يستقر حكم وفيه مشقة شديدة. مشقة عليك اليهما. على القاضي انه يطالب بماذا؟ بان يأتي بكل من تخاصم اليه - [00:08:26](#)
قبل ذلك من تحاكم اليه لينقض اجتهاده. ومشقة على ماذا؟ على المتحاكمين. ان كل تصرفاتهم المالية مثلا التي بنيت عن هذا الاجتهاد وهذا الحكم يقول ماذا منقوطة ستكون باطلة. فهمت؟ لانه حكم مثلا بصحة ملك شيء معين بعقد صححه. لو نقض هذا الاجتهاد سيؤدي الى ماذا؟ الى نزع الملكية من هذا الرجل - [00:08:46](#)

طيب آآ السبكي الشافعي قال ماذا قال قال نعم القاعدة المقررة ان حكم الحاكم في المجتهادات في الامور الاجتهادية لا ينقض الا اذا ماذا؟ خالف النص او الاجماع او القياس الجلي او القواعد الكلية - [00:09:08](#)
انا في النص او الاجماع والقياس الجلي او القاعدة دي كلها. لو خالف شيئا من هذه الامور يعني خالف النص لم يبلغه نص في المسألة اصلا في هذه الحالة ماذا؟ لابد ان ينقض حكمه ولا بد ان ينقض - [00:09:28](#)
حكم منافسة نفس الكلام قاله ابن قدامة نعم ابلغنا وقلق كلاما قريبا من من هذا قال ان الحاكم اذا رفعت اليه قضية قد قضى بها حاكم سواء غيره. فبان له - [00:09:40](#)

خطأه خطأ الحاكم الاول. او بان له خطأ نفسه هو. نعم نظرته فان كان الخطأ لمخالفة نص او كتاب او سنة او اجماع نقد حكمه نعم وقال الشافعي زاد على ذلك الشافعي اذا خالف نص الجليا - [00:09:54](#)

يا زنجبيل يعني نعم هذا غدا آآ الكلام واضح هنا الاجتهاد القديم لا يقيد صاحبه ولكن الاجتهاد القديم لا يقيد صاحبه في المستقبل. ما الذي يقيد؟ لا يمنع ليس له حكم بمسألة في الماضي نقول له لا يجوز ان تخالفها بعد ذلك - [00:10:11](#)

لا يجوز ان يتغير اجتهاده. بدا له دليل اخر في المسألة زاد علما لا نقيد لنا النعو من من آآ تغيير اجتهادي القديم. لا يميز عيبه الانسان هو صاحب اجتهاد المجتهد يعني. مجتهد. مجتهد نفسه لا يمنع من تغيير - [00:10:36](#)

قشطة هادي المجتهد نفسه ليمنع منه تغيير اجتهاده. تمام؟ مسلا هو اجتهد. مم. سم اجتهدنا على الاجتهاد الثاني. سم رجع لا بأس لابس حتى لو رجع مية مرة نعم لانه في كل مرة يرجع عن ماذا؟ عن اجتهاد - [00:10:52](#)

وله في المستقبل ان يقضي باجتهاده الجديد المخالف لاجتهاده القديم في نظير القضية الاولى. ولا يتقيد بما فيها في الماضي وهذا ما فعله سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قضية ارثية مشهورة - [00:11:14](#)

عرفت باسم المسألة المشتركة او المسألة الحجرية اول مسألة العمرية لقضاء عمر بن الخطاب فيها اذ انه قضى بمشاركة الاخوة الاشقاء للاخوة بام في ميراثهم. وهو ثلث نظرا لاستغراق فروض اصحاب الفروض التركية - [00:11:36](#)

ولم يبق للاخوة الاشقاء شيء من التركة باعتبارهم عصبا. والعصبة يأخذون الباقي من التركة بعد اخذ اصحاب فروجهم وان لم يبق شيء من التركة لن يأخذه شيئا وهذا ما حصل في هذه المسألة فقد اجتمع فيها زوج وام واخوة لام واخوة اشقاء - [00:11:56](#)

للزوج النصف وللأم الثلث وللأخوة لام الثلث ولا شيء للأخوة الاشقاء. وهذا القضاء هو الصحيح. هذا القضاء الاول لعمر غير هذا القضاء. هذا القضاء هو الرازع من ناحية الدليل. لو كلام جميل جدا في هذه المسألة. ليس محل كلام في ادان يعني. لكن هو فقط

اصبح المثل باختصار. قال اجتمع فيها ما زوج - [00:12:18](#)

وام فالزوج كم سيأخذ؟ النصف. ولم تأخذ الثلث. والاخوة الاخوة الام ماذا يأخذون؟ يأخذون الثلث لا الاخوة الام الام. الاخوة الام من الفروض قال تعالى نعم فان كان له فان كانوا اكثر من ذلك فان كان له اخوة فلكل واحد منهما الثلث. فان كانوا اكثر من ذلك فهم

شركاء في ماذا؟ في الثلث. هذه الاية بالاجماع في الاخوة اليوم - [00:12:39](#)

فالاخوة الام من اصحاب الفروض. فعندما تجمع الانصبة تجد نصف وثلث وثلث هذا يساوي ماذا نصف وثلث وثلث يساوي ماذا؟ واحد صحيح. خلاص انتهت المسألة. الاخوة الاشقاء ليسوا من اصحاب الفروض انما هم من - [00:13:05](#)

العصبات. العصبات يرثون بعد ان يرث اصحاب الفروض. فلم يبق لهم شيء. فجاء الاخوة الاشقاء لعمر نعم في العام التالي نفس المسألة جاءت في العام التالي نفس المسألة. فمنعهم من الميراث كما حكم في العام الاول. فاحتجوا عليه بحجة عقلية. قالوا هب ان

ابانا حجرا القيناه في اليمن - [00:13:21](#)

وفي رواية قالوا هب ان ابانا حمارا. يعني كانه لم يكن موجودا اصلا منهم يقولون ماذا؟ نحن والاخوة لام نشترك في ماذا في ماذا؟ في سلس لا في القرابة في القرابة نستلف في ماذا؟ طب هم الاخوة الاشقاء واخرهم؟ نعم. الاخوة الاشقاء لهم صفوف واحدة -

[00:13:43](#)

الاخوة الاشقاء والاخوة اللي هم امهم ماذا؟ ابوهم واحد. لا الاخوة الاشقاء والاخوة ابو وائل نعم عفوا الاخوة الاشقاء والاخوة الام يتفقون ماذا في في الارض يختلفون في ماذا؟ امه - [00:14:02](#)

فهمت؟ فهمت انا هؤلاء الاخوة الاشقاء يعني رجل مات رجل مات ودرك اخوة اشقاء نعم. نعم. والاخوة الاشقاء هؤلاء لهم اخوة لام من ام اخرى فيوم اقرب الى الميت؟ الاشقاء من الاخوة اليوم اليوم اقرب للميت. بالعقل يعني اشقاء. نعم. هكذا قالوا. فكيف نحرم من

ميراث ابينا ونحن اقرب؟ هب الا بان ماذا؟ حاجة - [00:14:17](#)

القيناه في اليم. فهمت المعنى؟ اه. فلذلك سمي بالحجرية كاهاب ان المادة ليس موجودا. لو حذفت الاب واضح هذا؟ سنشترك معهم الميراث. فعمر قضى بماذا؟ قال بتوريثهم. اقتنى بحجة وحدة ضعيفة. واجتهد عمر رضي الله عنه اول واضح. كما قرر ذلك شيخ

المهم يعني ان عمر الشاب من القصة ماذا؟ ان عمر رضي الله عنه ماذا تغير اجتهاده. فلما علم اصحاب المسألة الاولى في العام الاول ان هناك ناسا ورثوا جاءوا العمر وقالوا ماذا؟ اعطنا ميراثنا من ابينا. كما اعطيت هؤلاء. فقال لهم عمر ماذا؟ تلك على ما قضينا وهذه على ما نقضي. لم ينقض - 00:15:10

هذا هو ده محل الشاي من القصة عفوا اشقاء والاولاد غيرها من غير زهد هذا الرجل متزوج من امرأتين متزوج من؟ امرأتين نعم فترك اولادا من امرأة من امرأة ولكن من المرأة الاولى هم اخوة ماذا - 00:15:31
والمرة الثانية اخوة بعد اليوم. الاخوة لام الاخوة لام اخذوا الثلث المفروض لو تبقى شيء يأخذه من؟ الاخوة الاشقاء. لم يتبقى شيء له. لم يتبقى شيء له. فلذلك لم يورثهم عمر في في المسألة الاولى. نعم - 00:15:55

ثم حدثت قضية ميراث كالاولى ولما رفعت الى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه اراد ان يقضي فيها بمثل قضائه السابق في نفس هذه القضية فاعترض احد الاشقاء وقال يا امير المؤمنين احسب ابانا حجرا في اليمن - 00:16:13
الست الست اليست امنا واحدة؟ اليست امنا واحدة وكيف يرث الاخوة لام ولا نورث نحن؟ ونحن جميعا امنا واحدة ونزيل علينا عليهم بالامن فاخذ عمر رضي الله عنه بحجتهم واشركهم في ميراث الاخوة لاه. واساس قضاء عمر رضي الله عنه بمشاركة اخوة الاشقاء للاخوة لام بميراثهم - 00:16:33

اشترك الجميع بالام الواحدة وهي سبب توريثهم. مع امتياز الاشقاء بقوة قرابتهم للميت. بادلائهم اليهم واذا كانت قوة قرابتهم للميت لا لا تزيدهم ارثا ولا نقدم على غيرهم فلا يجوز ان تكون سببا لحرمانهم من الميراث وعدم مساواتهم بالاخوة لام. ولما سمع الاخوة - 00:17:08

للشقاء في قضية الاولى بقضايا سمع الاخوة الاشقاء في القضية الاولى من قضاء عمرة الجديدة جاؤوا عليه وطالبين ان يورثهم باشرافهم مع الاخوة لام كما قضى في المسألة الجديدة. فقال سيدنا عمر كلمته التي صارت - 00:17:36
وقاعدة تلك على ما قضينا وهذه على ما نقضي طبعا قياسه وقوله مهيب ان بني حجر ليس بصح كما يقول شيخ الاسلام حتى ليس المقصود يعني تفصيل المسألة لكن حتى تفهم ان ان احتجاجهم خطأ. لان - 00:17:56

الاب الموجود وهذا نعمل له نطائف في مسائل الميراث قد يضر. قد يضر ليس شرطا ان زيادة القرابة مالا ليس شرطا ان زيادة القرابة تنفع. في بعض حالات الميراث نعم في بعض حالات الميراث يكون وجود الاخ مثلا سببا لنقص - 00:18:12
ميراث الاخت لنقص ميراث الاخت. فهب ان ابانا حجر ليس بصحيح. لان اباؤه قال شيخ الاسلام ابوهم ليس حجرا. ابوهم ليس حجرا. فهذا مخالف للشرع وللواقع ووجود اباهم قد يضرهم وقد ينفعهم. يعني لو اردت ان - 00:18:32

تسمع كلام شيخ الاسلام في هذه المسألة انظر ماذا يقول شيخ الاسلام فيها نعم آآ يعني ماذا لماذا كان كانت حجته خطأ مع العلم ان حجتهم كانت خطأ انه ظنوا ان وجود ابهم لابد ان ينفعه - 00:18:49
لابد ان ينفع ماذا ليس بصحيح ماذا قال؟ النص والقياس دل على ان الثلث يخص يخص به ولد الام نعم ثم آآ ويقل ان ولد الابوين منهم وانهم من ولد الام فهو غلط - 00:19:23

نعم الان يتكلم عن الحس. قال فلان الاب لو كان حمارا لكانت الام اتانا. ولم يكونوا من بني ادم. انها بنى حمارا. نعم وان قيل مراد ان وجوده كعدمه قيل هذا باطل فان الوجود لا يكون عدما - 00:19:42
فان قيل الاب ان لم ينفعهم لم يضرهم لم يضرهم. قيل بلى قد يضرهم كما ينفعهم. بدليل هذا الذي اردتهم. بدليل ما لو كان ولد الام وولد الابوين كثيرين فان ولد الام وحده ياخذ السدس. والباقي يكون لهم كلهم. ولولا الاب لتشاركوا هم - 00:19:58

ده كان واحد في الثلث. ما معنى هذا؟ اعطيك مثال. لو ان رجلا مات وترك ولد ام. وعشرة اولاد اخوة عشرة. عشرة. وانا دلوقتي كم سيأخذ في المواليف السدس ولا دليل ياخذ السدس. والباقي كله سيأخذه من - 00:20:18
العشرة عشرة اخوة اشقاء. طيب من اخذ اكثر الان ولد الامة ولا او العشرة؟ كل واحد من العشرة؟ ولد الامة. سيأخذ اقل من السدس

ولد الامة باكثر. طب ولد الام هذا لو لم يكن موجودا كان - 00:20:35

بلد شقيق اخ شقيق مثله. سيتقاسمون الاحد عشر ولدا سيتقاسمون مذهب السوية. فاذا وجوده الان ماذا نقصهم لا وجوده وجود والد
الام نقصهم نقصهم من من بدلا من النقص من واحد الصحيح على احد عشر ولدا قسمناه على ماذا؟ اعطيناه واحدة - 00:20:50
والسدس فاخذ اكثر منه. فهمت الكلام؟ نعم. هذا معنى قوله ويكون ويكون آآ والباقي يكون كله. آآ لهم ولو للاب لتشارك ذاك الواحد
لولا ان انه اخ اه اليوم نتشاركم وذاك الواحد في الثلث. واذا جاز ان يكون وجود الاب ينفعهم جاز ان يحرمهم ويضرهم. الى اخر
كلامي يعني - 00:21:08

المهم نرجع الى مثالنا خلاصة الكلام الغرض من القصة ماذا؟ بيان ان عمر رضي الله عنه لم ينقض حكمه. طيب قال من تطبيقات
القاعدة؟ اجلائهم اليه بالامر. الادلاء ادلى ايه؟ وصل - 00:21:32

يعني الان نقول هذا هذا الوارث هذا الوارث يدلي الى جده بماذا؟ الحفيد يدلي الى جده بماذا الحفيد كيف يصل الى جده بابيه
فهمت؟ معنى الادلاء؟ الادلاء الوصول نعم اللئيم الي وصولهم اليهم الامر - 00:21:47
نعم اقرأ الجملة كل باذن الله قال وهي سبب توريث مع امتياز الاخوة الاشقاء بقوة قرابتهم للميت بادلائهم اليه بالاب. ادلهم اليه
للميت. اليه ترجع للميت نعم. التطبيقات ومن دب القات هذه القاعدة لو حكم الحاكم بشيء ثم تغير اجتهاده لا ينقض حكمه الاول.
ولكن له ان يحكم - 00:22:10

المستقبل باجتهاده الجديد كما لا يجوز لحاكم اخر ان ينقض حكم الحاكم الاول بحجة مخالفته لرأيه. لان الاجتهاد لا ما الحكم اذا امر
السلطان باتباع رأي اجتهاد معين رأي اجتهاد دين معين - 00:22:42

اجتهادينا. نعم. باتباع رأي اجتهادي معين. يعني هل للسلطان ان يلزم الناس بقول اجتهادي معين نعم بتحريم مسألة او باحد مسألة
مما اختلفت فيها الاجتهادات؟ نعم ما قلنا في الفقرة السابقة هو اذا لم يكن قد صدر امر من السلطان ولي الامر بوجوب الحكم برأي
احد المجتهدين لانه - 00:23:09

في هذه الحالة لا يجوز للحاكم ان يحكم برأي اخر. يعني ليس للحاكم هنا ان ينقض اجتهاده. ان يغير اجتهاده بعد ذلك. فهمت قلنا
قبل ذلك ماذا؟ القاضي لو ان - 00:23:36

يغير اجتهاده ولا ينقض الحكم الاول. طيب لو ان الحاكم الان الزم القضاة بالحكم برأي اجتهادي معين وهذا الحاكم القاضي يرى
خلاف لا يجوز له الان ان يخالف السلطان. طالما ان مسألة اجتهادية خلافية نعم - 00:23:50

وهذا ما جاء في المادة من مجلة الاحكام العدلية وكذلك لو صدر الامر السلطاني للعمل برأي مجتهد في مسألة لان رأيه في الناس
ارفق ولمصلحة العصر اوفق فليس للحاكم ان يعمل برأي حاكم القاضي يعني ليس له ان يعمل - 00:24:06
اي مجتهد اخر يخالف رأي ذلك المجتهد يعني الحاكم مثلا حكم بمذهب ابن تيمية بجواز التسعير مثلا لان هذا ارفق للناس. والجمهور
لا يجيزون التسعير. تعرفون التسعير؟ تحديد السعر يعني. تحديد سعر السلعة. ففعل هذا لان الان هذا مناسب لهذا - 00:24:26
من حتى لا يؤدي هذا الى المشقة على الناس بزيادة الاسعار. والحاكم القاضي لا يرى جواز التسعير ليس له ان يخالف امر السلطان
نعم لان امر السلطان هذا رآه لمصلحة العصر اوفق فليس للحاكم ان يعمل برأي مجتهد اخر يخالف رأي ذلك المجتهد. واذا عمل لا
يلفظ حكمه. يبقى - 00:24:45

حكم بابطال التسعير مثلا لا ينفذ حكمه. نعم وعلى هذا وعلى هذا وبناء على هذه المادة اذا حكم الحاكم بما يخالف ما امر به السلطان
ثم رفع رفع حكمه الى حاكم اخر - 00:25:04

وجب عليه ان ينقضه. يعني الحاكم حكم بعدم التسعير. وهذا يخالف امر السلطان. السلطان الاجهزة التسعير. فذهب الذي الشخص
الذي حكم عليه الحاكم حكم على التاجر بعدم التسعير. فذهب الناس يشكون - 00:25:22

هذا القاضي الى قاض اخر ويقولون له القاضي الاول حكم بعدم التسعير. فالقاضي الاخر ماذا يجب عليه يجب ان يحكم بماذا؟
بالتسعير. بحكم الحاكم بحكم السلطان. نعم اليقين لا يزول بالشكل - 00:25:39

اليقين لا يزول بالشك. اليقين لغة قرار الشيء واصطلاحاً حصول الجزم بوقوع الشيء او عدم وقوعه. والشك في اللغة التردد واصطلاحاً تردد الفعل بين الوقوع وعدمه. اي لا يوجد مرجح لاحدهما على الآخر. فان ترجح احدهم على الآخر - [00:25:56](#) بدليل ولم يفرح الاحتمال الآخر فهو الظن. فان طرح الاحتمال الآخر بمعنى انه لم يبقى له اعتبار في النظر لشدة فهو غالب الظن. وهو المعتبر عند الفقهاء اذ هو عندهم ملحق باليقين اي ينزل منزلة اليقين في بناء الاحوال - [00:26:16](#) عليه باكثر المسائل لم يطلع يا شيخ يترك معنى القاعدة واصلاها ومعنى القاعدة ان الشيء المتيقن لا يزول بالشك الطاريء عليه وانما يزول بيقين مثله. واصل هذه قاعدة ما جاء في السنة النبوية الشريفة. وفيها ما اخرجه الامام مسلم في صحيحه - [00:26:36](#) الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه انه يجد الشيء بالصلاة قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا. ما المعنى ليس المقصود فقط هل يتيقن بسماع الصوت وشم الريح فقط؟ لا لا. - [00:27:06](#) لان المعنى اعم من النص. اذا كان المعنى اعم من النص يعمل بالمعنى. ما هو المعنى؟ التيقن المعنى هو التيقن. والنص هو ماذا سمع صوته شم الريح قد يفاقم بغير هذا قد يشعر بانتقال الريح ولا يشم ولا يسمع. نعم - [00:27:31](#) فالزموا ان يخرج من الصلاة وجاء في شرحه للامام النووي قوله يخيل اليه الشيء يعني خروج الحدث منه وقوله صلى الله عليه وسلم يسمع صوتا او يجد ريحا معناه يعلم وجود احدهما. ثم قال النووي وهذا الحديث اصل من اصول الاسلام وقاعدة عظيمة - [00:27:47](#)

من قواعد الفقه. وهي ان الاشياء يحكم ببقائها على اصولها حتى يتيقن خلاف ذلك. يعني الاصل بقاء ما كان على ما كان عليه مثلا ولا يضر الشك الطارئ عليها تطبيقات القاعدة وما ينبني عليها بهذه القاعدة تطبيقات كثيرة حتى ان الامام السيوطي قال عنها اعلم ان هذه القاعدة - [00:28:10](#)

لا تدخل في جميع ابواب الفقه والمسائل المخرجة عليها والمسائل المخرجة عليها تبلغ الثلاثة ارباع الفقه واكثر ونذكر فيها ما يلي بعض بعض تطبيقات هذه القاعدة ومن بنى عليه من احكامه. من تيقن الطهارة وشك في الحدث فهو - [00:28:35](#) ومن تيقن الحدث وشك في الطهارة فهو محدث ومن تيقن الفعل وشك في القليل او الكثير حمل على القليل لانه هو المتيقن. ويؤيد هذا الحكم الحديث الذي اخرجه الترمذي عن - [00:28:56](#)

الرحمن ابن عوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سهى احدكم في صلاته فلم يدري واحدة صلى او اثنتين فليبنى على واحدة. فان لم يدرس آ اثنتين صلى او ثلاثا فليبنى على اثنتين فان لم يدري ثلاثا صلى او - [00:29:11](#) رابعا فليبنى على ثلاث وليسجد سجدتين قبل ان يسلم الدين في ذمة المدين لا لا يزول الا بالاداء او البراء. ومن ثبت نكاحه بامرأة فلا تزول الزوجية عنه الا بتيقنه. ومن ثبت ملكه لشيء لا تزول ملكيته. طب لو هذا الاصل هذه فلان متفق عليه بدل الفقهاء - [00:29:31](#) هل هذه الفروع متفق عليها بين الفقهاء؟ وذكر مثلا فرع انه اخر فرع ذكرته ثبوت الدين في ذمة المدين لا يزول الا بالاداء او البراء. مفهوم فرق بين الاداء والابرة؟ الاداء يدفع البراء ان يعفو عنه. الدائن. من ثبت نكاحه بامرأة - [00:29:57](#) فلا تزول الزوجين عنه الا بتيقن. هذه هذا الفرع فيه خلاف. فيه خلاف بين المالكية وبين الجمهور نعم المالكية يرون ماذا انه لو شك الطلاق مثلا شك في عدد الطلقات - [00:30:14](#) شك في عدد الطلقات. اقل. لأ المالكية لم ياخذ بالكثر. الجمهور ياخذ بالاكل المالكية لهم مذهب في الشك النوم ماذا؟ لا يعملون به فيما كان اصله التحريم. يعني الاصل في في اضلاع ماذا - [00:30:30](#)

التحرير فلا يعملون بماذا بالاكل؟ يعملون بالكثر. يعني عندهم مثلا لو طلق وتيقن بالطلاق. ما هو الشك هذا قد يكون. الشك هذا هو الطلاق. الشك قد يكون في اصل الطلاق هل طلق ام لا؟ المالكي يوافقون الجمهور في هذا. يقولون ماذا - [00:30:48](#) الاصل ماذا الزواج. تمام؟ الحالة الثانية للشك. طلق متأكد انه طلق. ولكن شك اثنتين ام ثلاثا الملكية يقول جعلت اكثر ثلاثة لان تيقنا انه طلق والاصل في الاوضاع التحريم. لان لكن الصحيح مذهب الجمهور انه ماذا؟ يجعلها اثنتين. حالة ثلاثة للشك - [00:31:06](#) يطلق طلاقة واحدة تيقن من الطلاق وتيقن من العدد ولكن شك في ماذا شك في التعيين. عنده زوجتان وكلتاها اغضبته. في نفس

الوقت فطلق واحدة منهم ونسي منه ما ما الحل في هذا؟ قرى عند الجمهور يقرع بينهما. عند المالكية حتى لو كنا اربعة. بنفس -

[00:31:26](#)

لو لو قال لو قال لو قال انا طلقت امرأتي او قال لاحداهن انت طالق ثم ناسيه. الاربعة يطلقن طيب كذلك في المياه المالكية خالفوا.

في في الحدث عفو. قال لو شك في الحدث - [00:31:52](#)

اوعى تتوضأ عندي اقيم بالوضوء وشك هل احدث ام لا؟ فقد احدث لانه لا شك فيه شرط الظهر عندهم ماذا؟ شرط. قالوا والشك في

الشرط كعدمه. لكن المذهب للجمهور اصح - [00:32:09](#)

هذه المسألة. طيب يعني الجمهور يتفقون على هذه المالكية الا في مسألة الحجر في مسألة الطلاق في بعض سوره كما ذكرت طيب

ولما سبت منكم بشيء لا تزول ملكيته الا بثبوت ما ما يزيلها فده لا خلاف فيه - [00:32:23](#)

الامريكية ثبتت فلا تزول الملكية الا بيقين. نعم اخر الليل اكل اخر الليل وشك في طلوع الفجر صح صومه لان اصل بقاء الليل. انا منا

من الجمهور لماذا لان الاصل بقاء الليل. طب عكس المسألة من يذكر عكسها - [00:32:41](#)

اه. يفطر عند الائمة الاربعة لا لا هذا مذهب جمهور الهمة الاربعة اكل اخر الليل استيقظ من نومه وظن ان الليل ما زال موجودا ان

الفجر لم يؤذن فشرب ماء. فلما شرب عرف ان الفجر قد اذن له - [00:33:05](#)

واضح هذا سببه صحي ماذا؟ لان الاصل بقاء الليل. بخلاف ما لو اكل شكا فيه غروب الشمس صومه باطل لان الاصل بقاء النهار.

وخلف هذا الاصل. كان عليه ان لا يخلف هذا الاصل بشك. كان عليه ان يخالفه بيقين. لان مذهب الجمهور ما عدا شيخ الاسلام -

[00:33:29](#)

ايضا من ثبت اسلامه بيقين من نفس بالظبط لازم بالشك. كل ما ثبت بيقين لا يزول بالشك قاعدة الثانية عشرة الاصل براءة الذمة.

تعريف الفاظ القاعدة الاصل هو ما يراد به القاعدة الثابتة - [00:33:45](#)

وذمة وصف وصف شرعي يسير به الانسان اهلا لما له وعليه من الحقوق تثبت للانسان اهلية الوجوب وهي صلاحية الانسان لان تثبت

له او عليه الحقوق وثبوتها بالذمة وذمة تثبت للانسان من لحظة ولادته حيا فاساس اهلية الوجوب كون الانسان حيا - [00:34:13](#)

اذ ما من مولد يولد ما من مولود ما من مولود يولد حيا الا وله ذمة. وعلى اساسها تكون له اهلية وجوب كاملة. والمراد ببراءة الذمة

اي خلو الذمة وعدم اشتغالها باي حق للغير. نعم - [00:34:40](#)

نعم اهمية هي اهلية وجملة عندك بدر؟ وعلى اساسها تكون له اهمية وجوب المؤمن. لاهلية وجوب. عندك اهمية؟ نعم. اهلية معنا

القاعدة ان القاعدة الثابتة المستمرة هي عدم انشغال ذمة الانسان باي حق لغيره - [00:34:59](#)

عدم عدمه تحمله بحق للغير حتى يقوم الدليل على خلاف ذلك لان كل انسان يولد وذمته خالية من اي حق للغير وان انشغالها يكون

بما يصدر عنه بعد ذلك من اقوال او افعال. وبناء على ما تقدم فان القول الراجح هو - [00:35:40](#)

من يتمسك ببراءة ذمته. لان قوله يعضده اصل براءة ذمته حتى يقوم الدليل على انشغالها مفهوم القاعدة ونطاق تطبيقها لقد اخذ

بهذه القاعدة في القضايا المدنية والجزائية. ولذلك كان نطاق تطبيقها واسعا - [00:36:02](#)

يا هذا فمن ادعى على غيره حقا فالاصل عدمه الا اذا اثبت المدعي ذلك. ومن فروع هذه القاعدة وتوفيقاتها النطاق الى المجال. مجال

تطبيقها. اين تطبق هذه القاعدة؟ متى متى تطبقها - [00:36:33](#)

اذا اختلف المتلف او الغاصب مع صاحب المال في قيمة المال المتروك او المغصوب او قول قول المتلف او الغار لان الاصل براءة لان

الاصل البراءة عما زاد وعلى مدع الزيادة وهو صاحب المالك اثبات الزيادة. ما معنى هذا الفراغ - [00:36:55](#)

انت اتلفت هاتفك او سرحت اهو فانا اطالبك الان بماذا بقيمة الهاتف؟ انا ادعي ان هذا الهاتف كان ايفون ثمانية وعشرين الفا هو انت

تدعي انه كان ثمنه هاتف قديم نمرة ثلاثة الاف. القول قول من انت؟ الغاصب. قول الغاصب. طب لماذا ليس قول صاحب المال -

[00:37:19](#)

لان الاصل براءة الذمة. فلا بد ان يأتي صاحب المال ببينة ان هذا الهاتف كانت قيمته عشرين الفا مثلا. فاهتم لابد ان يأتي بالبينة بدليل

بشهود اما الغاصب نعم هو متعدي بالغصب ويضمن لكن كيف ضمنه بمجرد الدعوة؟ الان - [00:37:41](#)

الدعوة الذي يدعيها صاحب المال خلاف الاصل الاصل براءة الذمة وعندنا في باب الدعاوى والتقاضي كما ذكرنا قبل ذلك ان اليمين تكون في من في جانب اقوى المتداعيين. من هو اقوى المتداعيين الذي معه الاصل - [00:37:59](#)

الذي معه الاصل. الذي معه الاصل هنا هو الاصل لا يطالب الا باليمين فقط. والله هذه قيمته. والبيئة تكون على المدعي خلاف الاصل. الذي يدعي خلاف الاصل. نعم من خالف الاسرة ياتي باليمين صح - [00:38:18](#)

كل من خالف الاصل يأتي بيئة بالبيئة الذي معه الاصل يحتاج الى بيئة. يمين فقط. فهتم الذي معه الاصل هذه القاعدة على العموم. فيعمل بالاصلي الا اذا خالفه ظاهر اقوى منه. هذه قاعدة اخرى - [00:38:35](#)

هذه قاعدة فقهية. يعمل بالاصل الا اذا ماذا الا اذا عارضه ظاهر اقوى منه. ما معنى هذا؟ مثل الشريط هاتوا جديد ثم جئت به شاشة مكسورة يعني. مثلاً؟ شراء هذا الزويا - [00:38:59](#)

مثال مثال اخر مثال اخر اوضح بين هذا. الاصل ان من كان في يده الشيء فهو له. يعني هذا الهاتف في يده. هذه الساعة في يده وانت تدعي انها لك فتنازعنا وذهبنا الى القاضي. القاضي سيجعل اصلي مع من معي او معك؟ معي لان الساعة في يدي. سيقول لي انت احلف انها لك خلاص واتركني. انت - [00:39:14](#)

ليلات هتبينه. حسنا. طيب مسال اخر انت اخذت مني الساعة وجريت وسع في يدك وذهبنا الى القاضي وانت تجري ولا اجري خلفك. انت تجري وانا اجري خلفك والساعة في يدك انت - [00:39:35](#)

القاضي الان لن يقول ان اصلي يقول اصلي معي انا لماذا؟ لان هذا الاصل الذي معك عرضه ظاهر اقوى منه ما هو الظاهر؟ انك تفر ولا يمشي خلفك ولو كانت لك ما جريت. مم. فاهم - [00:39:51](#)

مثال اخر يذكرونه مثلاً لو ان امرأة ذهبت الى القاضي ودعت على زوجها انه لا ينفق عليها انه لينفق عليها. الاصل مع من مع الزوج مع الزوج مع ومن تدخل مع الزوجة لماذا مع الزوجة ماذا مع الزوجة - [00:40:06](#)

القصد مع الزوجة لماذا؟ لانه الاصل انه ينفق لكن هل كل الازواج ينفقون؟ الاصل ان المال لا ينتقل من شخص الى شخص. الاصل ان ما لي انا معي ولكي فلكي اثبت انه انتقل الى الزوجة هذا خلاف الاصل - [00:40:28](#)

واصلاً ان مال الانسان معه انتقال المال من شخص الى شخص يا بخ انا محتاج الى ماذا يحتاج الى بيئة. فالان هذه الزوجة تدعي ان زوجها لا ينفق عليها. فالقاضي سيطلب ماذا - [00:40:46](#)

الزوجة ببينة فان لم يأت الزوج ببينة. يعني هي قالت للقاضي لم ينفق عليها منذ ستة اشهر القاضي في هذه الحالة سيحكم عليه بنفقة ستة اشهر. حتى ان كانت الزوجة كاذبة - [00:40:58](#)

قل لي احلف فقط وتحلف كذبا وتأخذ نفقة ستة اشهر الاصلي مع الزوج مع الزوجة لماذا اصنع الزوجة؟ لان الاصل ان من لا ينتقي. ووجود الزوجية لا يعني وجوب النفقة. لانه قد توجد زوجها ولا ينفق. ينتبه من النفقة. طيب لو انه طلقها - [00:41:09](#)

نفس المسألة نفس المسألة. طلقها وبعد الطلاق ذهبت الى القاضي وقالت زوجي ما كان ينفق علي منذ سنة قبل ان يطلقني هنا لم يقل الاصل مع الزوجة. لانك ظاهر اقوى منه ما هو الظاهر؟ مدة يعني. لازم. لأ - [00:41:26](#)

الضرب والطلاق ان الظاهر الان انا خاصته عند القاضي بسبب انه وادعت عليه هذا بسبب انه طلقها فاذا الظاهر هذا قد يختلف في نظر القضاة. القاضي قد يرى هنا ان هذا ظاهر وانه يبعد جدا ان تصبر المرأة على عدم نفقة زوجها - [00:41:42](#)

وتسكت عن هذا ولا تطالب بها الا بعد ان يطلقها ايضا من الظاهر في المسألة الاولى هناك ظاهر في المسألة الاولى ايضا. من الظاهر في المسألة الاولى انها لو ادعت على زوجها انه لا ينفق عليها منذ ثلاث سنوات مثلاً - [00:42:02](#)

وليس لها اقارب. اخرون يلحقون عليه وليس لها عمل عدم وجود الاقارب وعدم وجود العمل وهي ما زالت تعيش وتأكّل وتشرب هذا ظاهر اقوى من دعواه. فاذا القاضي لابد قبل ان ينظر في كثير من المسائل - [00:42:20](#)

قبل ان ينظر ويطلب باليمين او البيئة لانه لابد ان يعرف من من جانبه اقوى اقوى حتى يطالبه باليمين. ومن جانبه اضعف

حتى يطالبه بالبينة. لابد ان ينظر في الملابس - 00:42:35

ليقول فقط ليعمل بالاصل فقط لا الاصل لا يعمل به اذا عرضه ظاهر اقوى منه. فهتم انا؟ نعم. في المدعي يدعي على مدعي عليه دين يعني هو مدينه لي الان نقول للمدعي طبعاً المدعي خليفها في ذمة الاسلام ببيكون مع ماذا؟ الاسلام ببيكون معه بينة نقول نقول للمدع عليه - 00:42:50

احلف احلف احلف فقط وان هو اصلي ما زعلك يا شيخ. ما لك؟ جيد. لماذا يحلف؟ يحلف حتى يخرج من الخصومة ممكن شخص يقول طب هو الان انا ادعي ان لي عندك دين. وذهبت الى القاضي. القاضي ماذا سيفعل اولاً؟ سيقول لي هات البينة. فنتأتي بالبينة حلفك لا لا - 00:43:16

لا فائدة فيه. طب ان لم اتي بالبينة البينة عن المدعي يطالبك بالحلف. طب لماذا يطالبك بالحلف والاصل معك؟ لان هناك خصومة الان لابد ان يرضى الخصم انا لابد ان ارضى انا ولا ارضى الا بماذا - 00:43:36

الا بان اتي ببين ابي حنفي. فهتم؟ ولذلك لما في الحديث الذي في البخاري لما تخاصم رجلان الى النبي عليه الصلاة والسلام ادعى احدهما ادعى واحد من الصحابة الاشعر ابن قيس - 00:43:53

ادعى على يهودي ارضاً غصبها منه. فالنبي عليه الصلاة والسلام قال للاشعث هل لك بينة؟ ان هذه الارض ارضك الارض في يد اليهودي ويعيش فيها ويزرعها وقال له الاشعث لا. فقال ليس لك الا يمينه - 00:44:04

ليس لك الا. يمين. يمينه. انظر قال ليس لك. يعني ليس لك شيء يرضيك الا يمينه. فقال يا رسول الله اذا يذهب بارضي لان هو كاذب فقال ليس لك الا دين حتى ان كان يهودياً. فنزل قوله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمناً قليلاً اولئك لا خلاق لهم في الآخرة. حاجة سهل نزول الآية يعني - 00:44:21

المهم يعني انه شرعة اليمين او وجبت اليمين على من كان الاصل معه دفعا للخصومة وارضاء للمدعي تمام لان اليمين لان بعض الناس مثلاً الناس يتفاوتون في آآ في ايمانهم. بعض الناس قد يدعي ان هذا الشيء له لانه يظن انه له - 00:44:40
يظن انه له ليس متأكد. فاذا قيل واحلف يخاف ان يحلف ورقة فهتم؟ يخاف ان يحذف. وقد يكون كاذباً ولكن لم يصل به الفسق الى الحارث بالله كاذباً فهتم؟ يقول لا بأس الغصب هذا معصية ولكن حالف بالله كاذباً معصية عظيمة انا لا افعلها. فيمتنع من الحلف - 00:45:04

واذا انتهى منحرف ماذا نفعل زائد درهم واحد خلاص لا نرد اليمين على الصحيح نرد اليمين للمدعي. المدعي الان اصبح جانبه اقوى في حلف فاذا حلف اخذ ما ادعاه خلاف يعني قد نذكره في باب التقاضي ان شاء الله في في الفقه نعم - 00:45:27
وكذلك اذا اختلف المستقرض والمقرض في مقدار القرض فالقول قول المستقرض وعلى مدعي الزيادة وهو المقرض البينة. واضح.
انا اخذت منك الف وانت تقول لي انت اخذت الفين. في القول قولي انا - 00:45:48

هو الذي اخذ سهم المستقرض هو الذي اخذ المستقرض. والمقرض الذي اعطى ان انا اخاف ان اقول انا خفت الف وانت تقول لي انت اخذت الفين. انت بتدعي الزيادة الان. الاصل انني ما اخذت شيئاً - 00:46:05

الاصلي بين براءة الذمة من الدين. الاصل براءة الذمة من الدين اذا كلاهما ليس عند المدعي. ولكن المدة المدع عليه توقف لو قال لا احلف يعني المدعي ياخذ الالفين. لا يعرفه. الكلام اللي يحلفها. وخلاص لا يخطئ الا بما ادعى. ليقضى الا بالالف - 00:46:23
سقطت القضية. نعم واذا اختلف البائع والمشتري في ثمن المبيع بعد هلاكه او بعد خروجه من ملكه فالقول قول المشتري وكذلك اذا اختلف المستأجر والمؤجر في مقدار الاجرة بعد استيفاء المنفعة فالقول قول المستأجر وعلى البائع والمؤجر - 00:46:55
البينة لاثبات الزيادة التي يدعيها. اما اذا وقع الاختلاف بينهما قبل هلاك المبيع او خروجه من ملكه او قبل المنفعة فالحكم انهما يتحالفان. ويترادان المبيعة المأجورة والمأجورة. وهذا اذا لم يكن - 00:47:19

البينة على ما يدعيه. وبهذا جاءت المادتان من مجلة الاحكام العدلية هذين الفرعين. الخلاف بين المستأجر والمؤجر وبين المشتري والبائع في ثمن المبيع او في قدر الاجرة. له حالات. الحالة الاولى انا اشترت منك هاتفاً - 00:47:39

من اجل التفسير ثم تلف قلت لك سادفع ثمنه بعد سنة. ثم تلف هذا الهاتف معي انا المشتري فبعد السنة قلت لي هات لي هات ماذا؟
 ثمن الهاتف وقلت لي ان ثمن الهاتف الفين. اقول لك لا ثمن الهاتف الف. ليس الفين - [00:48:01](#)

واضح؟ القول قول من قول المجتد قول البائع. المجتهد. قول المشتري. لان البائع الداعي ماذا؟ خلاف الاصل زيادة. لابد ان تأتي ببيان على هذه الزيادة. هذا اذا كانت ونفس الشيء بعد استيفاء المنفعة. انا سكنت في الشقة سلا واستوفيت المنفعة. انتهت السنة. وبعد السنة قلت لي هات الاجرة الفين. قلت لك لا. انت قلت لي الاجرة الف. فالحقول - [00:48:22](#)

طيب الحالة الثانية مع بقاء العين المباعة وقبل استيفاء المنفعة. انا اخذت منك الهاتف وقلت لك بعد شهر ساعطيك ثمنه. والهاتف ما زال موجودا لم يتلف. فبعد شهر قلت لي - [00:48:43](#)

الثامن الفين. قلت لك لا الثمن الف. في هذه الحالة القول لن اقول قولي المجتهد. لان السلعة ما زالت موجودة يتحالفان كما في الحديث اذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة. حديث ابي داود يتحالفان او يترادان البيع. وهذا هو المذهب الصحيح - [00:48:57](#)

ماذا يتحدثان؟ كل واحد يحلف على صدقي فاذا حلف كل واحد يقول والله انا اشتريت منك بالف. وانت تقول والله بعث لك بالفين في هذه الحالة ماذا؟ يرجع المذيع الى فسخ البيع. من يترددن البيع لفسخ البيع - [00:49:15](#)

يرجع المريء الى ماذا؟ الى البائع. خلاص. طيب. فاذا حلف احدهم ولم يحلف الاخر حكم لمن حلف حكم لمن حلف خلاص هذه المسألة. فهمت المسألة؟ نعم. اذا انتهى هذه العين منفعة منه - [00:49:30](#)

كما قلنا لو انتهت المنفعة في الايجار مثلا نعم. والمنفعة دي في الايجار. من يسكن فالحقول قول من؟ قول المستأجر. لان المؤجر يدعي خلاف الاصل. واضح هذا؟ اذا تلف الهاتف فالحقول قول المشتري. اما في حالة وجود السلعة او عدم استيفاء المنفعة فالحكم هو ذكرت - [00:49:46](#)

يتحالفان فان تحالفا ان فسخ البيع وان فسخت الايجار وجدة مختلف في ماذا؟ في العيب هذا العيب حادث ام قديم؟ نعم. يعمل بالقراءة يعني الان انا بعته كسلعة تمام ثم وضعها فيها عيب - [00:50:06](#)

هادا العيب لا يخلو بالحالين. الحال الاول ان يقطع ان هذا العيب قديم فالحقول قول المشتري. نعم نعم الحال الثاني الا يعلم ان هذا العيب قديم لا نستطيع ان نعرف هل هو قديم ام جليل؟ القول قول البائع. لان الاصل عدم العيب في السلعة - [00:50:30](#)

فهمت طيب من فروع هذه القاعدة؟ نفس الشيء اذا قال انت قلت لي خمسمية سبعمية طالما ان السلعة موجودة؟ السلعة موجودة بليست موجودة؟ موجودة نعم. موجودة تحالفان وتردد البيع. ليست موجودة تلفت فالحقول قول المشتري. نعم - [00:50:47](#)

ومن فروع هذه القاعدة ان من دفع لآخر الف ريال مثلا ثم اختلف فقال الدافع دفعت لك هذا المبلغ قرضا. وقال الاخذ انه هبة القول للآخر بيمينه ان عجز الدافع عن اثبات ما يدعيه. لان الاخذ يدعي براءة ذمته. والاصل براءة الذمة. انا - [00:51:09](#)

من دفع لآخر الف ريال مثلا ثم اختلفا فقال الدافع دفعت لك هذا المبلغ قرضا. انا اعطيتك الف. وكانت نيتي القبض ان يدعي انه قرض. انت قلت لا قال لي انت اعطيته لي هدية - [00:51:32](#)

والقول ماذا؟ للاخذ بيمينه ان عجز الدافع عن اثبات ما يدعيه لابد ان يثبت انه ماذا؟ اقرنه طب من لن يستطيع ان يثبت لان هذا كانت نية. نعم. والنية لم لم لا يستطيع ان يرشد عليها احدا - [00:51:46](#)

لان الاخر يدعي براءة ذمته. والاصل ماذا؟ براءة الذمة. والاصل براءة الذمة. حدث هذا حدث يعني في بعض المسائل رجل اه اعطته زوجته مشكلة بين الرجل وزوجته اعطته زوجته مبلغا من المال ليشتري سيارة - [00:52:00](#)

حسنا ولم تقل له هذا دين لم تقل له شيئا واشترى السيارة وبعد سنوات تزوج زوجة اخرى وقالت له زوجتك الاخرى لا تركب هذه السيارة لانها سيارتني. واذا اردت ان تركب لابد ان تدفع لي ثمن السيارة لاني اعطيتك قرضا - [00:52:18](#)

اعطيته قائد المال قرضا كيف تحكم في هذه المسألة؟ بهذا الكلام. ماذا تقول؟ نعم؟ الاصل براءة الذل لماذا الان تقولين انه قرض عندما تزوجت عليه عندما الزواج تقول انه اعطيتك قرضا. لو كان قرضا لطلبت به كل هذه السنوات - [00:52:34](#)

فهمت هادي كانت هبة طب ولو قالت ان هذه كانت هبة ولكنها مشروطة مشروطة باي شيء؟ الا تتزوج الثانية او لا يركبها امرأة

اخرى؟ تقول كذلك الاصل في الهبة اعظم الشروط لابد ان تأتي ببينة. نعم الهبة المشروطة تثبت بثبوت - 00:52:54

يجوز هذا. يعني يجوز ان اعطيك هاتفا واقول لك لا تستخدمه الا في الاتصال فقط. لو استخدمته في الانترنت لا يجوز. ده حقي.

مشروطة فانت اشتريت انت اعطيتني المال قلت خذ هذا المال اشتري به سيارة - 00:53:12

فهمت؟ هل نفس الحكم لو اشتركت في بناء البيت مثلا طيب المعروف عرفا كالمشروط شرقا المعروف في غرفة ان كان مشروطي

شرطة. هذا بشرط ماذا؟ بشرط الا يكون هناك عرف يحكم به - 00:53:30

يعني مثلا اه وهذه مشاكل ايضا وجدت مشكلة كهذه ايضا. ان امرأة اه عملت مع زوجها في مكان وجمعوا المال واتوا بنوا فيلا في

التجمع ونفس الشيء هذا الرجل تزوج - 00:53:46

امراة اخرى فلما تزوج عندما بنوا البيت مع بعض بمالي ومالها كتبت كل البيت بماذا مش متزوج حالة يعني النساء تجعل لو كان مالا

تطلبه باسم الزوج ثم بعد ذلك تزوج هذا الرجل - 00:54:03

فلما يتزوج هذا الرجل هل من حقه وهي الان تطالب بماذا؟ بان يكتب لها نصيبها يكتب لها نصف البيت. هل من حقي ان تطالبي بهذا

ام لا نظر في العرف نعم من حق ان تطالب هذا - 00:54:21

لان العرف يقول ماذا؟ انها عندما بنت هذا لو كانت تعرف ان هناك امرأة اخرى ستأتي ما ما اعطته هذا المال لان هذه المرة الاخرى

سترت اذا مات. سترت في مالها اذا - 00:54:34

في هذه الحالة لابد قبل ان آآ يتزوج مثلا ان يثبت حقها في هذا البيت لو طلقها حتى لو طلقها نفس الحكم لو طلقها واذا لم يعطها ما

لا يكون اثما. لانها عندما اعطته هذا المال اعطته هذا المال او العرف يقضي بهذا صح - 00:54:44

الوفد ده لا اظن ان ان هناك مكان فعلا يقضي بهذا العرف. العرف يقضي انها اعطته هذا المال بناء على علمه ان حياتهما ستستمر. ان

حياتهما ستستمر لم تعطيهما محض - 00:55:09

لم تعطي هذا المال ماذا؟ هبة محضة بخلاف مسألة السيارة التي ذكرتها. مسألة السيارة ليس كمسألة البيت يعني عادة المرأة لا تدفع

في العقار في العقار يعني الا اذا علمت انها ستكون آآ زوجة له ولن يطلقها وانه لن يتزوج - 00:55:22

فيرجع في هذا للعوف لان المعروف عرفا كالمشروط شرطا اذا كان المبلغ قليلا مثلا نفس الحكم الاورة لو كان المبلغ قليلا الذي اعطته

اياه. الورع ان يعطي هذا المبلغ بعينه. لا يلزمه ان يعطيها ماذا - 00:55:41

البيت لان اعطته مالا. هي اعطته مالا لم تعطيه بيتا. يعني ماذا اعطته لم تعطيه بيتا اعطته مالا فالمال يبدو يرد يرد بقيمته بمثله يوم

يوم اقرضته ليس بقيمته بمثله يوم اغرضته اعطته الفا كي يعطيها الفا - 00:56:02

هذا هو الورع نعم وحتى لا يكون هذا من اه من اجلهم والناس بالباطل. لكن هذه المرة ايضا التي حكيت لكم قصتها ظلمته يعني. ماذا

فعلت هي اخذت كل اوراق الشقة - 00:56:21

وكان كان كان عندها توكيل منه وبعد كل البيت لها ولم تعطيه اي شيء حد اخذ نصيبه يعني وعبدالله سبحانه الله ومن فروع هذه

القاعدة في مجال القضايا الجنائية يعتبر المتهم بريء حتى تثبت ادانتهم - 00:56:33

ادانته اينه مدان. فلان مدان يعني ماذا؟ مجرم يعني. مدان يعني عليه دين. والدين هو الجريمة هنا ادان يدين والفعل ادان يدين. ادان

ويعني ماذا اثبت عليه الحق. هذا معنى ادانا واثبت عليه الحق - 00:57:00

فالاصل ان المتهم بريء حتى تثبت ماذا؟ ان الحق عليه في الجريمة هذه ومن هنا جاء القول المشهور الشك يفسر لمصلحة المتهم. ما

معناها يعني الان هناك شاهدان رأي رجل رأي رجل يقتل رجلا - 00:57:18

اتينا بالرجل الذي رأيه فقيل له هل هذا هو الذي رأيتموه؟ قالوا يشبهه ده ده اللي احكم عليه بالقصاص هذا شك فالشك يفصل

لمصلحة المدة. فلن اقتل هذا الرجل بمجرد ماذا؟ بمجرد الشك. نعم - 00:57:44

لان اليقين لا يزول بالشك. اليقين هو براءة الذمة. لا يزول بشك الشهود في في شخصه القاتل. نعم بان براءة المتهم من ارتكاب

الجريمة وما يترتب عليها من فان لم يثبت ذلك فان الشك لا يصلح لادانة المتهم - 00:58:02

